

## وزارة المالية

قرار رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٢٣

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى حكم محكمة القيم الصادر فى الدعوى رقم ٨ لسنة ٢٥ ق قيم حراسات المؤيد بحكم المحكمة العليا للقيم فى الطعن رقم ٤٢ لسنة ١٧ اق عليها بمصادره أموال كل من/ سيدة محمد أحمد إسماعيل ، سيد عبد الرحيم حسين ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من/ مصطفى حنفى حسن ، أو أى متعد آخر على الشقة رقم (٩) بلووك (٣٢) مدخل رقم (٧) مساكن عين شمس - محافظة القاهرة .

**(المادة الثانية)**

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية الأخرى تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لناريخ نشره .

صدر في ٢٤/٧/٢٠٢٣

وزير المالية

د/ محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف امام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

\_\_\_\_\_

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٧/٢٥ - ٢٠٢٣/٧/٢٤

٢٥٠٦٨